

قرار من وزير المالية مؤرخ في 12 جانفي 2016 يتعلق بالتأشير على ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بهيكل الإيداع المركزي للسندات.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994 المتعلق بإعادة تنظيم السوق المالية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول عدد 28 و29 و31 و48 منه،

وباقتراح من هيئة السوق المالية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - وقع التأشير على ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بهيكل الإيداع المركزي للسندات المصاحب لهذا القرار. الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 جانفي 2016.

وزير المالية

سليم شاكور

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد